

1 March 2013
Arabic
Original: English

تقرير عن اجتماع فريق الخبراء المعني بإجراء دراسة شاملة
عن الجريمة السيبرانية، الذي عُقد في فيينا في الفترة
من ٢٥ إلى ٢٨ شباط/فبراير ٢٠١٣

أولاً - مقدمة

١ - طلبت الجمعية العامة في قرارها ٢٣٠/٦٥ إلى لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية أن تُنشئ، وفقاً للفقرة ٤٢ من إعلان سلفادور بشأن الاستراتيجيات الشاملة لمواجهة التحديات العالمية: نظم منع الجريمة والعدالة الجنائية وتطورها في عالم متغير، فريق خبراء حكومياً دولياً مفتوح العضوية ليعقد اجتماعاً قبل الدورة العشرين للجنة من أجل إجراء دراسة شاملة لمشكلة الجريمة السيبرانية وتدابير التصدي لها من جانب الدول الأعضاء والمجتمع الدولي والقطاع الخاص، بما في ذلك تبادل المعلومات عن التشريعات الوطنية والممارسات الفضلى والمساعدة التقنية والتعاون الدولي، بغية دراسة الخيارات المتاحة لتعزيز التدابير القانونية أو غيرها من التدابير القائمة على الصعيدين الوطني والدولي للتصدي للجريمة السيبرانية واقتراح تدابير جديدة في هذا الشأن.

٢ - وعُقد الاجتماع الأول لفريق الخبراء الحكومي الدولي المفتوح العضوية المعني بإجراء دراسة شاملة لمشكلة الجريمة السيبرانية في فيينا من ١٧ إلى ٢١ كانون الثاني/يناير ٢٠١١ (يرد تقرير الاجتماع في الوثيقة UNODC/CCPCJ/EG.4/2011/3).

٣ - وعلاوة على ذلك، أحاطت الجمعية العامة علماً مع التقدير، في قرارها ١٨٩/٦٧، بعمل فريق الخبراء وشجّعته على تحسين جهوده المبذولة من أجل إنجاز أعماله وعرض نتائج الدراسة في الوقت المناسب على لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية.



ثانياً - نتائج الاجتماع

- ٤ - أحاط فريق الخبراء علماً بالدراسة الشاملة لمشكلة الجريمة السيبرانية والتدابير التي تتخذها الدول الأعضاء والمجتمع الدولي والقطاع الخاص للتصدّي لها، التي أعدها مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، تحت رعاية فريق الخبراء، عملاً بالولاية المتضمنة في قرار الجمعية العامة ٦٥/٢٣٠ ومجموعة المواضيع المطروحة للنظر فيها ضمن إطار الدراسة الشاملة لتأثير الجريمة السيبرانية وتدابير التصدّي لها، ووفقاً لمنهجية الدراسة، حسبما أُنْفِق عليها في اجتماع فريق الخبراء الذي عُقد في الفترة من ١٧ إلى ٢١ كانون الثاني/يناير ٢٠١١.^(١)
- ٥ - ولاحظ فريق الخبراء أن مداواته وكذلك الدراسة قد جسّدتا مجموعة من وجهات النظر ومختلف النهج التي تبنتها الدول لمنع ظاهرة الجريمة السيبرانية ومكافحتها.
- ٦ - وفي المناقشات التي جرت بشأن دراسة الجريمة السيبرانية، لوحظ وجود تأييد واسع النطاق للعمل على بناء القدرات وتوفير المساعدة التقنية ولدور مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في هذا الشأن.
- ٧ - وقد أعرب عن آراء متباينة بشأن محتوى الدراسة ونتائجها والخيارات التي تقدّمها.
- ٨ - وناقش فريق الخبراء سبل العمل في المستقبل وأوصى بالنظر مرة أخرى في الدراسة في الدورة الثانية والعشرين للجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية.

ثالثاً - تنظيم الاجتماع

ألف - افتتاح الاجتماع

- ٩ - عُقد الاجتماع الثاني لفريق الخبراء المعني بإجراء دراسة شاملة عن الجريمة السيبرانية في فيينا، في الفترة من ٢٥ إلى ٢٨ شباط/فبراير ٢٠١٣. وقد عُقدت في إطاره سبع جلسات.
- ١٠ - وافتتح الاجتماع زوليسا مفونديسو مابونغو (جنوب أفريقيا)، رئيس فريق الخبراء. وعند افتتاح الاجتماع، تكلم ممثلو كندا والاتحاد الروسي والأرجنتين. وألقت الأمانة كلمة أيضاً.
- ١١ - وألقت الأمانة كلمات استهلاكية في إطار البنود ٢ و٣(أ) إلى (هـ) و٤ من جدول الأعمال.

(1) ترد مجموعة المواضيع والمنهجية في المرفقين الأول والثاني بالوثيقة E/CN.15/2011/19.

- ١٢- وألقى كلمات ممثلو الدول التالية: الأرجنتين، إيران (جمهورية-الإسلامية)، الولايات المتحدة الأمريكية، بولندا، هولندا، الصين، الاتحاد الروسي، اليابان، البرتغال، البرازيل، فنلندا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية، جنوب أفريقيا، ترينيداد وتوباغو، جمهورية كوريا، كندا، رومانيا، العراق، النرويج، السويد، المغرب، عمان، إسبانيا، هنغاريا، أستراليا، ليبيا، إندونيسيا، الهند، ماليزيا، تايلند، تركيا، شيلي، بلجيكا، المكسيك، الفلبين، كوت ديفوار، فرنسا، بيلاروس، النمسا، نيجيريا، لبنان، صربيا، زيمبابوي، الإمارات العربية المتحدة، سويسرا، الجمهورية التشيكية، إستونيا، ألمانيا، مصر.
- ١٣- وألقى كلمة ممثل إيرلندا نيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، التي هي أعضاء في الاتحاد الأوروبي، وهو منظمة تكامل اقتصادي إقليمية.
- ١٤- وألقى كلمة المراقب عن اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، التابعة للأمم المتحدة (الإسكوا).
- ١٥- وألقى كلمة المراقب عن المعهد الأفريقي لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين.
- ١٦- وألقى كلمة أيضا المراقب عن الاتحاد الدولي للاتصالات، وهو وكالة متخصصة تابعة للأمم المتحدة.
- ١٧- وألقى كلمة أيضا المراقبون عن منظمة الدول الأمريكية ومجلس أوروبا والاتحاد الأوروبي والمنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول).
- ١٨- وقدم ممثل الاتحاد الروسي عرضا إيضاحيا بالصوت والصورة في إطار البند ٣ (ج) من جدول الأعمال.
- ١٩- وقدم ممثل جمهورية إيران الإسلامية عرضا إيضاحيا بالصوت والصورة في إطار البند ٥ من جدول الأعمال.

باء- إقرار جدول الأعمال ومسائل تنظيمية أخرى

- ٢٠- اعتمد فريق الخبراء، في جلسته الأولى، المعقودة يوم ٢٥ شباط/فبراير ٢٠١٣، جدول الأعمال المؤقت التالي:

١- المسائل التنظيمية:

(أ) افتتاح الاجتماع؛

(ب) إقرار جدول الأعمال.

- ٢- عرض المعلومات المجمّعة والأعمال المضطلع بها لإعداد مشروع دراسة شاملة لمشكلة الجريمة السيبرانية وفقاً لقرار الجمعية العامة ٦٥/٢٣٠.
- ٣- استعراض مشروع محتويات الدراسة ونتائجها فيما يخصّ مشكلة الجريمة السيبرانية وتدابير مواجهتها من جانب الدول الأعضاء والمجتمع الدولي والقطاع الخاص:
- (أ) ظاهرة الجريمة السيبرانية؛
- (ب) التشريعات الخاصة بالجريمة السيبرانية وتجرّمها؛
- (ج) تدابير التصدي والقدرات المتاحة لدى أجهزة إنفاذ القانون ونظم العدالة الجنائية؛
- (د) التعاون الدولي في مسائل الجريمة السيبرانية؛
- (هـ) منع الجريمة السيبرانية.
- ٤- الخيارات المتاحة لتعزيز التدابير القانونية أو غيرها من التدابير القائمة على الصعيدين الوطني والدولي للتصدي للجريمة السيبرانية واقتراح تدابير جديدة في هذا الخصوص.
- ٥- مناقشة سبل العمل في المستقبل.
- ٦- مسائل أخرى.
- ٧- اعتماد التقرير

جيم - الحضور

- ٢١- حضر الاجتماع ممثلون عن ٨٧ دولةً عضواً ودولة واحدة غير عضو تتمتع بمركز المراقب، ووحدات من الأمانة العامة وهيئة تابعة للأمم المتحدة ومعاهد شبكة برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية ووكالة متخصصة واحدة تابعة للأمم المتحدة ومنظمات حكومية دولية ودوائر القطاع الخاص.
- ٢٢- ووُزعت خلال الاجتماع قائمة بالمشاركين فيه (UNODC/CCPCJ/EG.4/2013/INF/2).

دال - الوثائق

٢٣ - عُرض على فريق الخبراء، بالإضافة إلى مشروع الدراسة الشاملة لمشكلة الجريمة السيبرانية وتدابير التصدي لها من جانب الدول الأعضاء والمجتمع الدولي والقطاع الخاص ما يلي:

(أ) جدول الأعمال المؤقت (UNODC/CCPCJ/EG.4/2013/1/Rev.1)؛

(ب) خلاصة وافية للدراسة الشاملة عن مشكلة الجريمة السيبرانية والتدابير التي تتخذها الدول الأعضاء والمجتمع الدولي والقطاع الخاص للتصدي لها (UNODC/CCPCJ/EG.4/2013/2).

رابعاً - اعتماد التقرير

٢٤ - اعتمد فريق الخبراء تقريره في جلسته السابعة المعقودة في ٢٨ شباط/فبراير ٢٠١٣ (UNODC/CCPCJ/EG.4/2013/L.1).